

[881] حكم قراءة الفاتحة في التشهد الأول - الشيخ صالح

الفوزان

صالح الفوزان

الله عليكم سماحة الوالد يقول السائل قرأ أحدهم قرأ أحدهم الفاتحة في التشهد الأول فماذا يلزمه نعم يقول قرأ أحدهم الفاتحة في

التشهد الأول فماذا يلزمك؟ لا يلزمه شيء إذا كان - 00:00:00

إذا كان ناسيا فلا حرج عليه يسجد للسهو يستحب أنه يفسد للسهو إذا فعل ذلك ناسيا وإذا فعله متعمدا فهذا يكون فعل محظورا عليه

التوبة إلى الله والاستغفار ولا يعود لمثل هذا. هذه زيادة في الصلاة. نعم - 00:00:16